

باب صلاة العيدين

خ/ ٣٤٤ حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم، عن محمد، عن أم عطية قالت: أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيدين، ودوات الخدور، فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم، ويعتزل الحيض عن مصلاهن، قالت امرأة: يا رسول الله إحدانا ليس لها جلباب؟ قال: لتلبسها صاحببتها من جلبابها.

وقال عبد الله بن رجاء: حدثنا عمران حدثنا محمد بن سيرين حدثنا أم عطية سمعت النبي ﷺ بهذا^(١).



خ/ ٩١٠ حدثنا عبيد بن إسماعيل قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جوارى الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث، قالت: وليستا بمغنيين، فقال أبو بكر: أمراير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟ وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا^(٢).



(١) مكرراً؛

صحيح البخاري رقم/ ٣١٨، ٩٣٢، ٩٣٨، ٩٣٩، ١٥٧٠

صحيح مسلم رقم/ ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٧ سنن أبي داود رقم/ ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨

سنن الترمذي رقم/ ٥٣٩ سنن ابن ماجه رقم/ ١٣٠٧، ١٣٠٨

سنن النسائي رقم/ ٣٨٩، ١٥٥٦، ١٥٥٧ مسند الحميدي رقم/ ٣٦١، ٣٦٢

سنن الدارمي رقم/ ١٦١٨ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٧٢٤، ١٧٢٥

المتقى لابن الجارود رقم/ ١٠٥، ٢٥٧

(٢) مكرراً؛

صحيح البخاري رقم/ ٩٠٨، ٢٧٥٠، ٩٤٥، ٣٧١٤

صحيح مسلم رقم/ ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٦، ١٩٦٥، ١٩٦٧، ١٩٦٨

سنن ابن ماجه رقم/ ١٨٩٨ سنن النسائي رقم/ ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٥

خ/ ٩١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ». وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَا^(١).



خ/ ٩١٤ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ بِيضَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأُولُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيُعْظَمُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَهُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرُ بَنَاهُ كَثِيرٌ بَيْنَ الصَّلَاتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَفِعَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ^(٢).



(١) سنن الترمذي رقم/ ٥٤٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٢٩، ١٤٣٠

سنن الدارقطني رقم/ ١٧٠٣، ١٧٠٤

(٢) سنن الترمذي رقم/ ٥٤٣

صحيح البخاري رقم/ ٩١٥ صحيح مسلم رقم/ ١٩٥٤ سنن أبي داود رقم/ ١١٤٠

سنن الترمذي رقم/ ١٥٧٤، ١٥٧٧ سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٨٨، ١٢٧٥، ٤٠١٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٥٠ مسند أبي يعلى رقم/ ١٠٠٩

خ/ ٩١٧ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فِي أَوَّلِ مَا بُويعَ لَهُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤْذَنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ^(١).



خ/ ٩٢٢ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا^(٢).



خ/ ٩٢٣ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَتَنَحَّرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدِمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسْكِ فِي شَيْءٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ

(١) مكروفي:

صحيح البخاري رقم/ ٦٨٩٧، ٤٩٤٩، ٩١٨	سنن أبي داود رقم/ ١١٤٨، ١١٤٧، ١١٤٦
صحيح مسلم رقم/ ١٩٥٢، ١٩٥١، ١٩٥٠، ١٩٤٩	سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٧٤
سنن الترمذي رقم/ ٥٣٢	موطأ مالك رقم/ ٤١٤
سنن النسائي رقم/ ١٥٦٠	المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٥٩
سنن الدارقطني رقم/ ١٧١٠	مسند أبي يعلى رقم/ ٢٠٣٣
سنن الدارمي رقم/ ١٦١١	
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٣٣	

(٢) مكروفي:

صحيح البخاري رقم/ ٩٤٦	سنن الترمذي رقم/ ٥٣٨، ٥٣٧
صحيح مسلم رقم/ ١٩٥٩، ١٩٥٨	مسند الشافعي رقم/ ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٦
سنن أبي داود رقم/ ١١٥٩	المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦١
سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٩٢، ١٢٩١	سنن الدارمي رقم/ ١٦١٤
سنن الدارقطني رقم/ ١٧١١	موطأ مالك رقم/ ٤٢٣
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٣٧	

نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: دَبَحْتُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِينَةٍ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ مَكَانَهُ، وَلَكِنْ تُؤَفِّي أَوْ تُجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»^(١).

المعاني :

جذعة: البعير الصغير ابن الناقة.

خ / ٩٣٧ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُقُهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَّغَ مِنْهَا أَتْنِ عَلَى ذَلِكَ قَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ، لَا يَذَرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ، قَالَ: فَتَصَدَّقْنِ، فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ، لَكُنْ فِدَاءً أَبِي وَأُمِّي فَيُلْقِيَنِ الْفَتْحَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْفَتْحُ الْحَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٢).

(۱) مکرو فی :

صحیح البخاری رقم/ ٩٠٩، ٩١٣، ٩١٢، ٩٢٣، ٩٢٦، ٩٤١، ٩٤٢، ٥٢٢٣، ٥٢٢٥، ٥٢٣٨، ٥٢٤١

صحیح مسلم رقم / ٤٩٧٣، ٤٩٧٤، ٤٩٧٥، ٤٩٧٦، ٤٩٧٧، ٤٩٧٨، ٤٩٧٩، ٤٩٨٠، ٤٩٨١، ٤٩٨٢، ٤٩٨٣

٤٣٩٦، ٤٣٩٥، ٤٣٩٤، ٤٣٩٣، ١٥٧٩، ١٥٦١/رقم النسخة

مرطاً مالك رقم/ ١٠٢٦، ١٠٢٧ سنن ابن ماجه رقم/ ٣١٤٥ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٢٨

(۹) ۱۵۰۰

٦٨٩٦، ٤٩٤٩، ٩٣٦ / رقم البخاری رقم

مجموع مسلم رقم / ١٩٥٩، ١٩٥٨، ١٩٥٣، ١٩٤٩، ١٩٤٨، ١٩٤٧، ١٩٤٥، ١٩٤٦

سنن أبي داود رقم / ۱۱۵۹، ۱۱۴۶، ۱۱۴۴، ۱۱۴۳، ۱۱۴۲، ۱۱۴۱

سنن الترمذی رقم/ ۵۳۱ سنن ابن ماجه رقم/ ۱۲۷۳، ۱۲۷۶، ۱۲۸۸

مسند النسائي رقم/ ١٥٦٢، ١٥٦٧، ١٥٧٣، ١٥٦٨، ١٥٨٤ موطأ مالك رقم/ ٤١٦، ٤١٧

مسند الشافعي رقم/ ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٦، مسند الحمدي رقم/ ٤٧٦

مسند أبي يعلى رقم/ ٢٠٣٣

١٦٦٢، ١٤٦٠، ١٤٥٩، ١٤٦٦، ١٤٤٥، ١٤٤٤، ١٤٣٨، ١٤٣٧، ١٠٧٢/ رقم خزيمة رقم

سنن الدارقطني رقم/ ١٧٠٨، ١٧٠٩

خ/ ٩٤٠ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالمُصَلَّى»^(١).



خ/ ٩٤٢ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النُّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْرَانٌ لِي، إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خَصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: فَقَرُّ، وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَصَ لَهُ فِيهَا^(٢).

المعاني:

خصاصة: احتياج وفقر. عناق: جمل صغير.



خ/ ٩٤٤ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ، يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ».

تَابَعَهُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فُلَيْحٍ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ^(٣).

(١) مكرره:

صحيح البخاري رقم/ ٥٢٣٠ سنن أبي داود رقم/ ٢٨١١
سنن ابن ماجه رقم/ ٣١٦١ سنن النسائي رقم/ ١٥٨٧، ٤٣٦٦، ٤٣٦٥

(٢) مكرره:

صحيح البخاري رقم/ ٩٢٣، ٩٣٤، ٩٤١، ٥٢٢٧، ٥٢٣٤، ٥٢٣٥، ٦٢٩٨، ٦٢٩٩
صحيح مسلم رقم/ ٤٩٦٨، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠، ٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٨٣، ٤٩٨٤، ٤٩٨٥، ٤٩٨٧
سنن ابن ماجه رقم/ ٣١٥١، ٣١٥٢، ٣١٥٣
سنن النسائي رقم/ ١٥٧٩، ٤٣٦٧، ٤٣٩٥، ٤٣٩٧
مسند أبي يعلى رقم/ ١٦٦٢، ٢٨٢٦
مسند الحميدي رقم/ ٧٧٥

(٣) مكرره:

صحيح البخاري رقم/ ١٦٢٥، ٥٢٢٩ سنن أبي داود رقم/ ١١٥٦ سنن الترمذي رقم/ ٥٤١
سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١ مسند الشافعي رقم/ ٤٦٦
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٩ سنن الدارمي رقم/ ١٦٢٢

خ/ ٩٤٥ حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ أن أبا بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي، تُدْفِقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّا أَيَّامٌ عِيدٌ» وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنِّي، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَرِّي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَجَرَهُمْ عَمْرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «دَعُهُمْ، أَمْنًا بَيْنِي أَرْفِدَةً»، يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ^(١).



م/ ١٩٦٠ حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأتُ على مالِكٍ عن ضَمْرَةَ بنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أن عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِي: مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِ{ق}، وَالْقُرْآنِ الْحَمِيدِ، وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ^(٢).



د/ ١١٣٤ حدثنا موسى بن إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»^(٣).



(١) مشهور في

صحيح البخاري رقم/ ٣٣٣٥، ٣٧١٤ صحيح مسلم رقم/ ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧،
سنن النسائي رقم/ ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥

(٢) مشهور في

صحيح مسلم رقم/ ١٩٦١	سنن أبي داود رقم/ ١١٥٤	سنن الترمذي رقم/ ٥٣٤
سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٨٢	سنن النسائي رقم/ ١٥٦٥	موطأ مالك رقم/ ٤٢١
مسند الشافعي رقم/ ٤٦١	مسند الحميدي رقم/ ٨٤٩	سنن الدارقطني رقم/ ١٧٠٥

(٣) مشهور في

مسند أبي يعلى رقم/ ٣٨٢٠

د/ ١١٣٥ حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا أبو المعيرة أخبرنا صفوان أخبرنا يزيد بن حمير الرحبي قال: خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله ﷺ مع الناس في يوم عيد فطير أو أضحى فأنكر إبطاء الإمام فقال: إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه، وذلك حين التسييح^(١).



د/ ١١٤٠ حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا أبو معاوية أخبرنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقال رجُلٌ فقال يا مروان خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، فقال أبو سعيد الخدري من هذا؟ قالوا: فلان ابن فلان، فقال: أما هذا فقد قصي ما عليه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان.



د/ ١١٤٥ حدثنا الحسن بن علي أخبرنا عبد الرزاق أنبأنا ابن عيينة عن أبي جتاب عن يزيد بن البراء عن أبيه أن النبي ﷺ نزل يوم العيد قوساً فخطب عليه.



د/ ١١٥٥ حدثنا محمد بن الصباح البزاز أخبرنا الفضل بن موسى السيناني أخبرنا ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن السائب قال: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة قال: إنا نخطب، فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب.

(١) مكره في:

سنن ابن ماجه رقم / ١٣١٧، ١٣٢٤

قال أبو داود: وَهَذَا مُرْسَلٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١).



د/١١٥٧ حدثنا حفص بن عمر أخبرنا شعبة عن جعفر بن أبي وخشية عن أبي عمير بن أنس عن عُمومةَ له مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَكْبًا جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْهَدُونَ أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهِلَالَ بِالْأَمْسِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُفْطِرُوا وَإِذَا أَصْبَحُوا أَنْ يَغْدُوا إِلَى مُصَلَّاهُمْ (٢).



د/١١٥٨ حدثنا حمزة بن نصير أخبرنا ابن أبي مريم أخبرنا إبراهيم بن سويد أخبرني أنيس بن أبي يحيى أخبرني إسحاق بن سالم مولى نوفل بن عدي أخبرني بكر بن مبشر الأنصاري قال: كُنْتُ أَغْدُو مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رِيْزَمَ الْأَضْحَى، فَتَنَسَّلَ بَطْنُ بَطْحَانَ حَتَّى نَأْتِيَ الْمُصَلَّى فَتُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَرَجَعَ مِنْ بَطْنِ بَطْحَانَ إِلَى بُيُوتِنَا.



د/١١٦٠ حدثنا هشام بن عمار أخبرنا الوليد وأخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا الوليد بن مسلم أخبرنا رجل من القرويين وسماه الربيع في حديثه عيسى بن عبد الأعلى بن أبي قزوة سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن أبي هريرة أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي ﷺ صلاة العيد في المسجد النبوي (٣).

الكتاب الثاني:

سنن النسائي رقم/ ١٥٦٩ سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٩٠ سنن الدارقطني رقم/ ١٧٢٤
المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦٤ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٣

الكتاب الثالث:

سنن أبي داود رقم/ ٢٣٣٩ سنن ابن ماجه رقم/ ١٦٥٣ سنن النسائي رقم/ ١٥٥٥
سنن الدارقطني رقم/ ٢١٨٠، ٢١٨١، ٢١٨٢ المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦٦

الكتاب الرابع:

سنن أبي داود رقم/ ١٣١٣

ت/٥٤٢ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَاحِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ ثَوَابِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَصَلِّيَ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَأَنَسٍ قَالَ أَبُو عَمِيْسٍ: حَدِيثُ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْنٍ الْأَسْلَمِيِّ حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَالَ مُحَمَّدٌ: لَا أَعْرِفُ لثَوَابِ بْنِ عُتْبَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ اسْتَحَبَّ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ لَا يَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ شَيْئًا، وَيُسْتَحَبَّ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى تَمْرٍ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ^(١).



جـ/١٢٨٧ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدِ الْمُؤَذِّنِ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ بَيْنَ أَضْعَافِ الْخُطْبَةِ، يُكَبِّرُ التَّكْبِيرَ فِي خُطْبَةِ الْعِيدَيْنِ.



جـ/١٢٨٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرُّقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْنَرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى فَخَطَبَ قَائِمًا، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ قَامَ.



جـ/١٢٩٣ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا هُثَيْمُ بْنُ جَمِيلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الرُّقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

(١) مكرره في:

موطأ مالك رقم/ ٤٢٠

سنن الدارمي رقم/ ١٦٠٩

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٧٠

مسند الشافعي رقم/ ٤٤٣

سنن الدارقطني رقم/ ١٦٩٦، ١٦٩٧، ١٧٠١

مسند أبي يعلى رقم/ ١٣٤٧

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا، فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(١).



ج ١٢٩٤/هـ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَارٍ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَا شِئًا، وَيَرْجِعُ مَا شِئًا^(٢).



ج ١٣٠٣/هـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كَانَ شَيْءٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ إِلَّا شَيْءًا وَاحِدًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْلُسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ الْقَطَانُ: حَدَّثَنَا ابْنُ دِينَزِيلٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ وَحَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، نَحْوَهُ^(٣).

المعاني:

التقليس هو الضرب بالدف والغناء، وقيل هو اللعب بين يدي الأمراء عند استقبالهم بأصناف اللهو المباح.



ج ١٣٠٤/هـ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ الْعِيدِ وَالْعَتْرَةُ تُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَلَغَ

^(١) بحذو قوله.

مسند النعماني رقم / ١٥٥٩

^(٢) قوله رَجَعَ

مسند ابن ماجه رقم / ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٣٠٠

^(٣) قوله نَحْوَهُ

مسند ابن ماجه رقم / ١٣٠٢

الْمُصَلِّي نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَذَلِكَ أَنْ الْمُصَلِّي كَانَ فَضَاءً، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يُسْتَرُّ بِهِ^(١).



ج/هـ ١٣٠٩ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ بَنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.



ج/هـ ١٣١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحُمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي مُغِيرَةُ الضَّبِّي، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأُهُ مِنَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّا مُجْمَعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ الضَّبِّي، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٢).



ج/هـ ١٣١٤ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ثَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُلبَسَ السِّلَاحُ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ.

(١) مكرراً؛

سنن النسائي رقم / ١٥٦٣

صحيح ابن خزيمة رقم / ١٤٣٦

(٢) مكرراً؛

سنن أبي داود رقم / ١٠٦٩، ١٠٧١، ١٠٧٢

سنن النسائي رقم / ١٥٨٩، ١٥٩٠

موطأ مالك رقم / ١٩٢٩

سنن ابن ماجه رقم / ١٣١٠، ١٣١٢

المتقى لابن الجارود رقم / ٢٦٤، ٣٠٢

مسند الشافعي رقم / ٤٦٤، ٤٦٥

صحيح ابن خزيمة رقم / ١٤٦٥

سنن الدارمي رقم / ١٦٢١

ج/ ١٣١٦ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ الْفَاكِهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَدِّهِ الْفَاكِهِ بْنِ سَعْدٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَكَانَ الْفَاكِهُ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالْغُسْلِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ^(١).



ط/ ٤٢٥ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ.



ط/ ٤٢٦ حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ مَالِكٌ: مَضَتْ السَّنَةُ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا فِي وَقْتِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى أَنَّ الْإِمَامَ يَخْرُجُ مِنْ مَنَزِلِهِ قَدَرًا مَا يَبْلُغُ مُصَلَّاهُ، وَقَدْ حَلَّتِ الصَّلَاةُ.

قَالَ يَحْيَى: وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ هَلْ لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ الْخُطْبَةَ؟ فَقَالَ: لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ.



شف/ ٣٢٥ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ مُحْضُورًا^(٢).



شف/ ٤٤١ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَ حَبْرَةَ فِي كُلِّ عِيدٍ.

(١) مشهور في نسخة

سليمان بن ماحد رقم/ ١٣١٥

في نسخة رقم/ ١٦٥٩

(٢) مشهور في نسخة

في نسخة رقم/ ٤١٨

مسند الشافعي رقم/ ٤٣٩، ٤٤٠

موطأ مالك رقم/ ٤١٥

شف/ ٤٤٥ أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس فيكبر حتى يأتي المصلى يوم العيد، ثم يكبر بالمصلى حتى إذا جلس الإمام ترك التكبير.



شف/ ٤٤٩ أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن أبيه قال: كنا في عهد النبي ﷺ يوم الفطر والأضحى لا نصلي في المسجد حتى نأتي المصلى، وإذا رجعنا مررنا بالمسجد فصلينا فيه.



شف/ ٤٥٨ أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني جعفر، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كبر في العيدين والاستسقاء سبعا وخمسا، وجهر بالقراءة.



شف/ ٤٦٢ أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني هشام بن حسان، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ كان يخطب على راحلته بعدما ينصرف من الصلاة يوم الفطر والنحر^(١).



شف/ ٤٦٣ أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله عن إبراهيم بن عبد الله، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: السنة أن يخطب الإمام في العيدين خطبتين، يفصل بينهما بجلوس.



شف/ ٤٦٧ أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني معاذ بن عبد الرحمن التيمي، عن أبيه، عن جده أنه رأى النبي ﷺ رجع من المصلى في يوم عيد، وسلك على التمارين

(١) كورفي

مسند أبي يعلى رقم / ١١٨٢

صحيح ابن خزيمة رقم / ١٤٤٦

من أسفل السوق حتى إذا كان عند مَسْجِدِ الْأَعْرَجِ الذي عند موضع البركة التي بالسوق قَامَ واستقبل فَجَّ أَسْلَمَ، فدَعَا، ثم انصرف.



خز/١٤٣١ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا محمد بن يحيى وزكريا بن يحيى بن أبان قالوا: حَدَّثَنَا ابن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر، أخبرني زيد وهو ابن أَسْلَمَ عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري قال: خرج رسول الله ﷺ في أَضْحَى أو فطر إلى المصلى، فصلى بهم ثم انصرف.



خز/١٤٣٢ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا أحمد بن علي بن وهب، حَدَّثَنَا عمي، حَدَّثَنَا عبد الله بن عمر، عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ كَانَ يُخْرِجُ فِي الْعِيدَيْنِ مع الفضل بن عباس، وعبد الله بن عباس، والعباس، وعلي، وجعفر، والحسن، والحسين، وأَسَامَةَ بن زيد، وزيد بن حارثة، وأَيَسَنَ بن أُمِّ أَيْمَنَ، رافعًا صوته بالتهليل، والتكبير، فيأخذ طريق الحدادين حتى يَأْتِيَ المصلى، فإذا فرغ رجع على الحدادين حتى يَأْتِيَ منزله.



قط/١٦٩٧ حَدَّثَنَا الحسين أخبرنا عباس بن محمد حَدَّثَنَا الفضل بن دكين حَدَّثَنَا نَائِدُ بن حبيب عن الحجاج عن سعيد بن أشوع، عن حنش بن المعتمر قال: رأيت عليًا يوم أَضْحَى لم يزل يكبر حتى أتى الجبابة.



قط/١٦٩٩ حَدَّثَنَا محمد بن مخلد حَدَّثَنَا محمد بن إِسْحَاق حَدَّثَنَا قبيصة حَدَّثَنَا سفيان بن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: كانوا في التكبير في الشطر أشد منهم في الأضحى.



خز/١٧٠٠ حَدَّثَنَا أبو عبد الله الأَبْلِي محمد بن علي بن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عبيد الله بن خنيس حَدَّثَنَا موسى بن محمد بن عطاء، حَدَّثَنَا الوليد بن محمد، حَدَّثَنَا

الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى^(١).



قط/١٧٠٢ حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، حدثنا أبو كريب حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا غدا يوم الأضحى ويوم الفطر يجهر بالتكبير حتى يأتي المصلى، ثم يكبر حتى يأتي الإمام.



قط/١٧٠٧ حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت حدثنا عبيد بن شريك، حدثنا عمرو ابن خالد، حدثنا ابن لهيعة، عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يكبر في العيدين في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية بخمس قبل القراءة^(٢).



قط/١٧٢٣ حدثنا عثمان بن أحمد السهاك حدثنا أبو قلابة حدثنا نائل بن نجيح، عن عمرو بن شمر، عن جابر عن أبي جعفر وعبد الرحمن بن سابط، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح من غداة عرفة يقبل على أصحابه فيقول: «على مكانكم»، ويقول: «الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر والله الحمد»، فيكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.



(١) مكره في:

مسند الشافعي رقم/ ٤٤٥

سنن الدارقطني رقم/ ١٦٩٨

(٢) مكره في:

سنن أبي داود رقم/ ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢ سنن الترمذي رقم/ ٥٣٦

سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠ موطأ مالك رقم/ ٤٢٢

مسند الشافعي رقم/ ٤٦٠ المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦٢ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٤٠

سنن الدارقطني رقم/ ١٧٠٦، ١٧١٢، ١٧١٣، ١٧١٤، ١٧١٥، ١٧١٦، ١٧١٧، ١٧١٨

قط/١٧٢٦ حدثنا محمد بن عمرو بن البخري حدثنا أحمد بن الخليل حدثنا محمد بن عمر حدثنا مخزمة بن بكير عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن زيد بن ثابت، قال: وحدثنا موسى حدثنا موسى بن ضمرة بن سعيد، عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، حدثني خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: وحدثنا أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي فروة، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة عن أبي سلمة الحضرمي، عن أبي سعيد الخدري قال: وحدثنا عبد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر أنهم كانوا يكبرون في صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق، يكبرون في الصبح، ولا يكبرون في الظهر، قال: وحدثنا علي بن أبي علي اللهي، عن الوليد بن سعيد بن أبي سنان الأسلمي، عن عبد الله بن فلان عن أبيه، قال: كبر بنا عثمان وهو محصور في الظهر يوم النحر إلى أن صلى الظهر من آخر أيام التشريق فكبر في الصبح ولم يكبر في الظهر، قال: وحدثنا بكير بن مسمار عن عبد الله بن واقد، عن عمر وعثمان كانا يصليان الظهر يوم الصدر بالمحصب ولا يكبران، قال: وحدثنا ربيعة بن عثمان عن سعيد بن أبي هند، عن جابر بن عبد الله سمعه يكبر في الصلوات أيام التشريق الله أكبر الله أكبر الله أكبر ثلاثاً قال: وحدثنا سليمان بن داود ابن الحصين عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس مثله^(١).

